

تفسير ابن كثير

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : نزلت هذه الآية في رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا : نقطع مذاكيرنا ونترك شهوات الدنيا ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك فقالوا : نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم [لكني أصوم وأفطر وأصلي وأنام وأنكح النساء فمن أخذ بسنتي فهو مني ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني] رواه ابن أبي حاتم وروى ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس نحو ذلك وفي الصحيحين عن عائشة Bها أن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا أنام على الفراش فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال [ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا لكني أصوم وأفطر وأنام وأقوم وآكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني] .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن عمام الأنصاري حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن عثمان يعني ابن سعيد أخبرني عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إني إذا أكلت من هذا اللحم انتشرت إلى النساء وإني حرمت علي اللحم فنزلت { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم } وكذا رواه الترمذي وابن جرير جميعا عن عمرو بن علي الفلاس عن أبي عاصم النبيل به وقال حسن غريب وقد روي من وجه آخر مرسلًا وروى موقوفًا على ابن عباس فإنه أعلم وقال سفيان الثوري ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود قال : كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا : ألا نستخصي ؟ فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ عبد الله { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم } الآية أخرجاه من حديث إسماعيل وهذا كان قبل تحريم نكاح المتعة والله أعلم .

وقال الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل قال : جاء معقل بن مقرن إلى عبد الله بن مسعود فقال : إني حرمت فراشي فتلا هذه الآية { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم } الآية وقال الثوري عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق قال : كنا عند عبد الله بن مسعود فجاء بضر فتنحى رجل فقال له عبد الله : ادن فقال : إني حرمت أن أكله فقال عبد الله : ادن فاطعم وكفر عن يمينك وتلا هذه الآية { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم } الآية : رواه ابن أبي حاتم وروى الحاكم هذا الأثر الأخير

في مستدرکه من طريق إسحاق بن راهويه عن جرير عن منصور به ثم قال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه ثم قال ابن أبي حاتم : حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد أن زيد بن أسلم حدثه أن عبد الله بن رواحة أضافه ضيف من أهله وهو عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع إلى أهله فوجدهم لم يطعموا ضيفهم انتظارا له فقال لامرأته حبست ضيفي من أجلي هو علي حرام فقالت امرأته : هو علي حرام وقال الضيف : هو علي حرام فلما رأى ذلك وضع يده وقال : كلوا باسم الله ثم ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الذي كان منهم ثم أنزل الله { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم } وهذا أثر منقطع .

وفي صحيح البخاري في قصة الصديق مع أضيفه شبيه بهذا وفيه وفي هذه القصة دلالة لمن ذهب من العلماء كالشافعي وغيره إلى أن من حرم مأكلا أو ملبسا أو شيئا ما عدا النساء أنه لا يحرم عليه ولا كفارة عليه أيضا ولقوله تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم } ولأن الذي حرم اللحم على نفسه كما في الحديث المتقدم لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بكفارة وذهب آخرون منهم الإمام أحمد بن حنبل إلى أن من حرم مأكلا أو مشربا أو ملبسا أو شيئا من الأشياء فإنه يجب عليه بذلك كفارة يمين كما إذا التزم تركه باليمين فكذلك يؤخذ بمجرد تحريمه على نفسه إلزاما له بما التزمه كما أفتى بذلك ابن عباس وكما في قوله تعالى { يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم } ثم قال { قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم } الآية وكذلك هاهنا لما ذكر هذا الحكم عقبه بالآية المبينة لتكفير اليمين فدل على أن هذا منزل منزلة اليمين في اقتضاء التكفير والله أعلم .

وقال ابن جرير : حدثنا القاسم حدثنا الحسين حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال : أراد رجال منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمرو أن يتبتلوا ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح فنزلت هذه الآية إلى قوله { واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون } قال ابن جريج عن عكرمة : أن عثمان بن مظعون وعلي بن أبي طالب وابن مسعود والمقداد بن الأسود وسالما مولى أبي حذيفة في أصحابه تبتلوا فجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس إلا ما يؤكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل وهموا بالاختصاص وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار فنزلت هذه الآية { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين } يقول لا تسبوا بغير سنة المسلمين يريد ما حرموا من النساء والطعام واللباس وما أجمعوا له من قيام الليل وصيام النهار وما هموا به من الاختصاص فلما نزلت فيهم بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال [إن لأنفسكم حقا وإن لأعينكم حقا صوموا وأفطروا وصلوا وناموا فليس منا من ترك

سنتنا [فقالوا : اللهم سلمنا واتبعنا ما أنزلت .

وقد ذكر هذه القصة غير واحد من التابعين مرسله ولها شاهد في الصحيحين من رواية عائشة أم المؤمنين كما تقدم ذلك و [الحمد والمنة وقال أسباط عن السدي في قوله { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين } وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس يوما فذكر الناس ثم قام ولم يزد هم على التخويف فقال ناس من أصحاب النبي A كانوا عشرة منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مطعون : ما حقنا إن لم نحدث عملا فإن النصرى قد حرموا على أنفسهم فنحن نحرم فحرم بعضهم أن يأكل اللحم والودك وأن يأكل بالنهار وحرم بعضهم النوم وحرم بعضهم النساء فكان عثمان بن مطعون ممن حرم النساء فكان لا يدنو من أهله ولا يدنون منه فأنت امرأته عائشة Bها وكان يقال لها الحولاء فقالت لها عائشة ومن عندها من أزواج النبي A : ما بالك يا حولاء متغيرة اللون لا تمتشطين ولا تتطيبين ؟ فقالت : وكيف أمتشط وأتطيب وما وقع علي زوجي وما وقع عني ثوبا منذ كذا وكذا قال : فجعلن يضحكن من كلامها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم A وهن يضحكن فقال [ما يضحكن ؟] قالت : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الحولاء سألتها عن أمرها فقالت : ما وقع عني زوجي ثوبا منذ كذا وكذا فأرسل إليه فدعاه فقال [مالك يا عثمان ؟] قال : إني تركته [لكي أتخلى للعبادة وقص عليه أمره وكان عثمان قد أراد أن يجب نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم A] أقسمت عليك إلا رجعت فوافقت أهلك [فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إني صائم فقال [أفطر] فأفطر وأتى أهله فرجعت الحولاء إلى عائشة وقد امتشطت واكتحلت وتطيبت فضحكت عائشة وقالت : مالك يا حولاء ؟ فقالت : إنه أتاه أمس .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم A [ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والنوم ألا إني أنام وأقوم وأفطر وأصوم وأنكح النساء فمن رغب عني فليس مني] فنزلت { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل لكم ولا تعتدوا } يقول لعثمان : لا تجب نفسك فإن هذا هو الاعتداء وأمرهم أن يكفروا عن أيما نهم فقال { لا يؤاخذكم إلا باللغو في أيما نكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان } رواه ابن جرير وقوله تعالى : { ولا تعتدوا } يحتمل أن يكون المراد منه ولا تبالغوا في التصييق على أنفسكم بتحريم المباحات عليكم كما قاله من قاله من السلف ويحتمل أن يكون المراد كما لا تحرموا الحلال فلا تعتدوا في تناول الحلال بل خذوا منه بقدر كفايتكم وحاجتكم ولا تجاوزوا الحد فيه : كما قال تعالى : { وكلوا واشربوا ولا تسرفوا } الآية وقال { والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما } فشرع الله صلى الله عليه وسلم العدل بين الغالي فيه والجافي عنه لا إفراط ولا تفريط ولهذا قال { لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين } ثم قال { وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا } أي في حال كونه حلالا طيبا { واتقوا الله } أي في جميع أموركم واتبعوا طاعته ورضوانه واتركوا

مخالفته وعصيانه { واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون }